

مقررات جلسة مجلس الوزراء
التي عقدت يوم الخميس بتاريخ ٢٠٢٥/٠٧/١٧
في القصر الجمهوري

١. عدم الموافقة على إقتراح القانون الرامي إلى تعديل الفقرة (٦) من المادة الأولى من القانون رقم ٢٠١٤/٢٨٥ (الأحكام العامة للتعليم العالي وتنظيم التعليم الخاص) وفقاً لرأي كل من وزارة التربية والتعليم العالي وهيئة التشريع والإستشارات في وزارة العدل.
٢. الموافقة على إقتراح القانون الرامي إلى تعديل المواد /٥٣٥/ و /٥٣٦/ من قانون العقوبات وإلى إضافة المواد /٥٣٦/ مكرّر ١، مكرّر ٢، مكرّر ٣ إليه، والمتعلقة بجرائم استغلال القاصرين في المواد الاباحية المُقدّم من النائب السيد بلال عبد الله، وفقاً لرأي هيئة التشريع والإستشارات في وزارة العدل رقم ٢٠٢٥/٢٥٢ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٣.
٣. قرر المجلس ما يلي:
أولاً: الموافقة، على سبيل التسوية، على إتفاقية تعاون في مجال الشؤون المالية العسكرية وعلى بروتوكول مشروع تنفيذ الدعم النقدي بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية التركية الموقعتين في بيروت بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٤ وفي أنقره بتاريخ ٢٠٢٣/١/٤، وتقويض وزير الدفاع الوطني التوقيع عليهما.
ثانياً: الموافقة على مشروع قانون يرمي إلى طلب الموافقة على إبرام الاتفاقية والبروتوكول المذكورين وعلى مشروع مرسوم بإحالته على مجلس النواب.
٤. عدم الموافقة على مشروع القانون الرامي إلى تعديل المادة الثالثة عشرة من المرسوم الإشتراعي رقم ١٤٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (أحكام خاصة تتعلّق بمديرية اليانصيب الوطني وموازنتها) لجهة زيادة النسبة المئوية المُقتطعة من قيمة الجوائز المُلغاة ومن قيمة الجوائز الساقطة بمرور الزمن بحيث تصبح ٣٠% بدلاً من ١٥%، ويجري توزيعها بالإضافة إلى موظفي مديرية اليانصيب الوطني، على رئيس وعضو اللجنة العليا لليانصيب الوطني.

٥. الموافقة، على سبيل التسوية، على وضع السيّد هشام القنطار القاضي في ملاك القضاة العدليين مؤقتاً خارج الملاك لإلحاقه بمجموعة البنك الدولي إعتباراً من تاريخ ٢٠٢٣/١/٩، وعلى أن يُصار إلى إصدار مرسوم إنهاء خدماته لبلوغه أكثر من عشرين سنة وفقاً للأصول.

٦. تعيين أعضاء مجلس إدارة الهيئة النازمة لزراعة نبتة القنب للإستخدام الطبي والصناعي لمدة خمسة سنوات غير قابلة للتجديد، وذلك على النحو التالي: القاضي جوزف تامر ممثل وزارة العدل/ السيّد دانا أمين حيدر ممثلة وزارة الزراعة/ السيّد مروان جوهر ممثل وزارة الصناعة/ العقيد أيمن مشموشي بصفته رئيساً مكتب مكافحة المخدرات في وزارة الداخلية والبلديات (عضو حكومي)/ السيّد ماري تريبز مطر بصفته رئيسة لدائرة المخدرات في وزارة الصحة العامة (عضو حكومي)/ السيّدان داني جورج فاضل ومحمد علي مروّه إختصاصيان في كلّ من موضوع النباتات الطبيّة والصناعات الصيدلانية والصناعات المتّصلة بنبتة القنب وعلى أن يتولّى السيّد داني جورج فاضل رئاسة مجلس الإدارة.

٧. إرجاء البتّ بالموضوع المتعلّق بعرض مجلس الإنماء والإعمار لإمكانية إنشاء خلية طمر جديدة في موقع مطمر الجديدة الصحي إلى الجلسة التي ستُعقد لبحث موضوع إدارة النفايات ومعالجتها.

٨. سحب الموضوع المتعلّق بعرض وزارة الطاقة والمياه لموضوع تسيير قطاع التوزيع بعد إنتهاء عقود مقدّمي خدمات التوزيع - منطقة البقاع بناءً على طلب وزير الطاقة والمياه.

٩. الموافقة استثنائياً على طلب مجلس الإنماء والإعمار الإجازة له بتمويل عقود إجارة الصناعة مع بعض المستخدمين السابقين لديه ومع بعض الخبراء، وفق الضرورة، وذلك من بند موازنة الخطة العامة والعمليات (بند خطة النهوض)، وعلى أن يستمر مفعول هذا القرار لحين إجراء التعيينات اللازمة في المراكز المعنية من خلال مباراة يجريها مجلس الخدمة المدنية.

١٠. الموافقة على الآتي:

أولاً: طلب وزارة الطاقة والمياه تعديل المرسوم رقم ١٣٦٠٩ تاريخ ٢٠٢٤/٧/١٠ المتعلّق بقبول هبة مُقدّمة من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لصالح مؤسسة مياه لبنان الشمالي لجهة تعديل الفقرة الأخيرة من المادة الأولى.

ثانيًا: طلب المديرية العامة لرئاسة الجمهورية تصحيح المرسوم رقم ٥٦٨ تاريخ ٢٥/٦/٢٠٢٥ المتعلق بقبول هبة مُقدّمة من شركة رسامني يونس للسيارات لجهة خطأ في رقم هيكل الآلية المُرَقمة (٦) في الجدول المرفق بالمرسوم.

ثالثًا: قبول الهبات المُقدمة من جهات مُتعدّدة لصالح الوزارات والإدارات والمُبيّنة تفصيلًا في الجدول المُرفق بهذا القرار والذي يُعتبر جزءاً لا يتجزأ منه وعلى إعفائها من الرسوم الجمركية ومن كافة الرسوم والضرائب.

١١. الموافقة على طلبات الوزارات بالمُشاركة في اجتماعات وفعاليات أُقيمت أو ستُقام في الخارج، والمُبيّنة تفصيلًا في الجدول المُرفق بهذا القرار والذي يُعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

١٢. الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني لمدّة خمس سنوات قابلة للتجديد أو التمديد وفقاً للآتي: السيّد محمد عبد العزيز عزيز رئيساً متفرّغاً لمجلس الإدارة ومديرًا عامًا/ السيّد حاتم محمد دبيان عضو/ السيّد مارك جورج حداد عضو/ السيّد ربيع أديب الخطيب عضو والسيّدة أنجيل جورج عوّاد عضو.

١٣. الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إبرام إتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل مشروع التحوّل الأخضر في قطاع الأغذية الزراعية من أجل التعافي الإقتصادي – Green Agri-food Transformation for Economic Recovery Project (GATE) الموقعّة بتاريخ ٨/٥/٢٠٢٥ والصّادر بموجب القانون رقم ١٧ تاريخ ١١/٧/٢٠٢٥.